

وسائل الشيعة

[27] قرابة، قالت: فما تركنا أحدا إلا جمعناه، فنظر إليهم ثم قال: إن شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلاة. ورواه الصدوق في (عقاب الاعمال) (1) وفي (المجالس): عن محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه، عن محمد بن علي القرشي، عن ابن فضال مثله (2). [4424] 12 - وعن علي بن الحكم، سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: الصلاة عمود الدين، مثلها كمثل عمود الفسطاط، إذا ثبت العمود ثبت الاوتاد والاطناب (1)، وإذا مال العمود وانكسر لم يثبت وتد ولا طناب. أقول: وقد تقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه هنا وفي الاشربة (4) وغير ذلك (5). 7 - باب تحريم اضاءة الصلاة ووجوب المحافظة عليها. [4425] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن الفضيل قال: سألت عبدا صالحا (عليه السلام) قال: (1) عقاب الاعمال: 272 / 1. (2) أمالي الصدوق: 391 / 10. 12 - المحاسن 44 / 60. (1) الاطناب جمع الطنب: وهو جبل الخباء والخيمة، (لسان العرب 1: 560). (2) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 1 من هذه الابواب. (3) يأتي ما يدل على ذلك في الباب 7 من هذه الابواب. (4) يأتي في الحديث 11 و 14 من الباب 9 من أبواب الاشربة المحرمة. (5) يأتي في الحديث 2 من الباب 46 من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث 6 من الباب 41 من أبواب الامر بالمعروف. الباب 7 فيه 8 أحاديث 1 - الكافي 3: 268 / 5. (*)